@ 153 @ ( ^ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم ( 145 ) وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون ( 146 ) فإن كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة ولا ) * * * * للخروج عن أمر ا - تعالى - . .

( ^ فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم ) وقد ذكرنا هذا . .

قوله - تعالى - : ( ^ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ) يعني : حرمنا على اليهود كل ذي ظفر ، قيل : هو البعير والنعامة ، ويدخل فيه الأوز والبط . .

( ^ ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما ) أما تحريم الشحوم عليهم : كان ذلك عن الثروب وشحم الكليتين ، وقد قال ' لعن ا اليهود حرم عليهم الشحوم فجملوها وباعوها وأكلوا ثمنها ' . .

وقوله : ( ^ إلا ما حملت ظهورهما ) أي : شحم ما حملت ظهورهما لم يحرم عليهم ( ^ أو الحوايا ) تقديره : والحوايا ، أي : شحم المباعر ( ^ أو ما اختلط بعظم ) أي : وشحم ما اختلط بعظم ، قيل : هو الإلية ، وقيل : هو شحم الجنب ، ثم اختلفوا ، أن الكل هل يدخل في الاستثناء ؟ قال بعضهم : إنما يدخل في الاستثناء شحم الظهور فحسب ، فأما قوله : ( ^ أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ) راجع إلى التحريم ، والصحيح : أن الكل يدخل في الاستثناء ، وهو ظاهر الآية . ( ^ ذلك جزيناهم ببغيهم ) أي : [ بظلمهم ] ( ^ وإنا لصادقون ) . .

قوله - تعالى - : ( ^ فإن كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة ) فإن قيل : ما معنى هذا ، وإنما يليق بتكذيبهم وعيد العذاب لا وعد الرحمة ؟ قال ثعلب : هو الرحمة